



حفظه الله

سعادة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

حفظه الله

فضيلة أمين المجلس العلمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أما بعد :

اطلع مجلس الجامعة في جلسته الرابعة المعقودة بتاريخ ١٤٣٧/٥/٢٨هـ، على مذكرة العرض المرفوعة من أمين عام المجلس المشار فيها إلى خطاب سعادة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي رئيس المجلس العلمي رقم ٢٥/٤٧ وتاريخ ١٩/٥/١٤٣٧هـ، المتضمن قرار المجلس العلمي رقم (٢٦٣-١٤٣٦/١٤٣٧هـ) في جلسته (العشرين) المعقودة بتاريخ ١٤/٤/١٤٣٧هـ، بشأن التوصية بما يلي :

" يجوز الاستثناء من العمل المنفرد المنصوص عليه في المادتين (٣٢، ٣٣) من اللائحة المنظمة لشؤون منسوبي الجامعات السعوديين من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم في التخصصات الطبية، والهندسية، والعلوم، والحاسب، باستبدال العاملين المنفردين المطلوبين ضمن وحدات الترقية لدرجة أستاذ مشارك بأربعة أعمال مشتركة قام بهما باحثان فقط، أو ما يعادلها من الأعمال المشتركة التي يزيد عدد الباحثين فيها عن اثنين شرط أن يكون المتقدم للترقية هو الباحث الرئيس، واستبدال الأعمال المنفردة الثلاثة المطلوبة ضمن وحدات الترقية لرتبة أستاذ بستة أعمال مشتركة قام بها باحثان فقط، أو ما يعادلها من الأعمال المشتركة التي يزيد عدد الباحثين فيها عن اثنين شرط أن يكون المتقدم للترقية بها هو الباحث الرئيس، وفي كل حال يجب أن تكون الأعمال المشتركة جميعها منشورة في منفذ نشر مصنف عالمياً في شبكة العلوم (web of Science) ويتم احتساب الوحدات كما في المادة (٣٤) من اللائحة ."

ولموافقة سعادة مدير الجامعة بالنيابة تم عرض الموضوع على مجلس الجامعة للنظر في الاستثناء المقترح من المجلس العلمي ، استناداً إلى المادة (العشرين ) من نظام مجلس التعليم العالي والجامعات ، وإلى المواد (٣٢، ٣٣، ١٠٣) من اللائحة المنظمة لشؤون منسوبي الجامعات السعوديين من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم . وبعد مناقشة المجلس للموضوع في ضوء ما نصت عليه النظم واللوائح اتخذ قراره التالي:

(القرار رقم ٢٩٢٧-١٤٣٦/١٤٣٧هـ)

قرر مجلس الجامعة الموافقة على الاستثناء في الحد الأدنى للإنتاج العلمي المطلوب للترقية المنصوص عليه في المادتين (٣٢، ٣٣) من اللائحة المنظمة لشؤون منسوبي الجامعات السعوديين من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم المقترح من المجلس العلمي، استناداً إلى المادة (العشرين ) من نظام مجلس التعليم العالي والجامعات ، وإلى المواد (٣٢، ٣٣، ١٠٣) من اللائحة المنظمة لشؤون منسوبي الجامعات السعوديين من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم، وفق ما يلي :

" يجوز الاستثناء من العمل المنفرد المنصوص عليه في المادتين (٣٢، ٣٣) من اللائحة المنظمة لشؤون منسوبي الجامعات السعوديين من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم في التخصصات الطبية، والهندسية، والعلوم، والحاسب، باستبدال العاملين المنفردين المطلوبين ضمن وحدات الترقية لدرجة أستاذ مشارك بأربعة أعمال مشتركة قام بهما باحثان فقط، أو ما يعادلها من

مجلس

KINGDOM OF SAUDI ARABIA

Ministry of Higher Education

Al-Imam Muhammad Ibn Saud

Islamic University

University Council Secretariat



المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أمانة مجلس الجامعة

الأعمال المشتركة التي يزيد عدد الباحثين فيها عن اثنين شرط أن يكون المتقدم للترقية هو الباحث الرئيس، واستبدال الأعمال المنفردة الثلاثة المطلوبة ضمن وحدات الترقية لرتبة أستاذ بستة أعمال مشتركة قام بها باحثان فقط، أو ما يعادلها من الأعمال المشتركة التي يزيد عدد الباحثين فيها عن اثنين شرط أن يكون المتقدم للترقية بها هو الباحث الرئيس، وفي كل حال يجب أن تكون الأعمال المشتركة جميعها منشورة في منفذ نشر مصنف عالميا في شبكة العلوم (web of Science) ويتم احتساب الوحدات كما في المادة (٣٤) من اللائحة".

ولإكمال ما يلزم جرى إبلاغكم، وفقكم الله .  
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

س

وكيل الجامعة لخدمة المجتمع وتقنية المعلومات

الحبيب

أمين عام مجلس الجامعة

د. فوزان بن عبدالرحمن الفوزان

صورة مع التحية لكل من :

- مكتب معالي مدير الجامعة .
- سعادة وكيل الجامعة لخدمة المجتمع وتقنية المعلومات .
- سعادة وكيل الجامعة للتبادل المعرفي والتواصل الدولي .
- فضيلة وكيل الجامعة لشؤون المعاهد العلمية .
- سعادة وكيل الجامعة للتخطيط والتطوير والجودة .
- فضيلة وكيل الجامعة .
- فضيلة وكيل الجامعة للشؤون التعليمية .
- فضيلة وكيل الجامعة لشؤون الطالبات .
- سعادة المستشار المشرف على الشؤون الفنية .
- سعادة مدير عام الشؤون الإدارية والمالية .
- فضيلة مدير الإدارة القانونية .
- أمانة مجلس الجامعة (ملف التبليغ).